



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات تنفيذية
رقم (١٧) لسنة ٢٠٢٤
ملحق للتعليمات التنفيذية رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢١
بشأن
أسس المحاسبة الضريبية لنشاط مستودعات البوتاجاز

سيق وان أصدرت المصلحة التعليمات التنفيذية رقم [٢٨] لسنة ٢٠٢١ بشأن أسس المحاسبة الضريبية لنشاط مستودعات البوتاجاز، وحرصاً من المصلحة على توطيد العلاقة والثقة المتبادلة والممتدة بينها وبين كافة السادة المسؤولين ورغم أن المصلحة في توحيد أسس محاسبة هذا النشاط تفعيلاً لمبدأ العدالة الضريبية.

ووفقاً لما ورد بالفقرة (٤) من البند تاسعاً من التعليمات التنفيذية رقم [٢٨] لسنة ٢٠٢١ والتي تنص على "يعد النظر في هذه التعليمات في ضوء ما يستجد من ظروف أو متغيرات جوهرية تؤثر في هذا النشاط سلباً أو إيجاباً".

ونظراً لحدوث مستجدات جوهرية تمثل في زيادة أسعار بيع الغاز المسال [البوتاجاز] المعياً بأسطوانات، وهذه الزيادة تم تحديدها بناءً على كل من :

١- كتاب نائب الرئيس التنفيذي للهيئة المصرية العامة للبترول للتجارة الداخلية والمشرف على التجارة الخارجية بذات الهيئة المؤرخ في ٢٠٢٣/١٢/٢ للسيد/ رئيس مجلس إدارة شركة الغازات البترولية [بتروجاس] حيث تم تحديد سعر الغاز المسال (البوتاجاز) اعتباراً من ٢٠٢١/١٢/٤.

٢- وفي ضوء قرار السيد الدكتور/ رئيس مجلس الوزراء رقم (١٠٥٦) لسنة ٢٠٢٢ الصادر في ٢٠٢٢/٣/١٧ بشأن تحديد سعر الغاز المسال البوتاجاز اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٤.

والمحدد بهما مستجدات جوهرية تمثل في زيادة أسعار بيع الغاز المسال (البوتاجاز) المعياً بأسطوانات الغاز، مما يستوجب على المصلحة إعادة النظر في التعليمات التنفيذية رقم [٢٨] لسنة ٢٠٢١.



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

لذا تنبه المصلحة على كافة وحداتها التنفيذية ضرورة الالتزام بما يأتي:

**أولاً: تحديد أسعار بيع الأسطوانات والعمولات والتولون، الواردة بالبنك (أولاً) من
التطبيقات التنفيذية رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢١ يتم احتساب الأسعار لكل فترة من
الفترات الآتية:**

١- يتم المحاسبة عن الفترة من [٢٠٢٠/١١] حتى [٢٠٢١/٣] وفقاً للأسعار التالية:


الإسطوانة سعة ٢٥ كجم	الإسطوانة سعة ١٢,٥ كجم	البيان
١٢٠,٣٠ جنية	٦٠,١٥ جنية	سعر البيع للمتعهد
١٣٠ جنية	٦٥ جنية	سعر البيع للمستهلك
٢,٨٠ جنية	١,٤٠ جنية	العمولة
٦,٩٠ جنية	٣,٤٥ جنية	التولون (غير مقيد بالمسافات)

٢- يتم المحاسبة عن الفترة من [٢٠٢١/٤] حتى [٢٠٢٢/٣] وفقاً للأسعار التالية:

الإسطوانة سعة ٢٥ كجم	الإسطوانة سعة ١٢,٥ كجم	البيان
١٣٠,٣٠ جنية	٦٥,١٥ جنية	سعر البيع للمتعهد
١٤٠ جنية	٧٠ جنية	سعر البيع للمستهلك
٢,٨٠ جنية	١,٤٠ جنية	العمولة
٦,٩٠ جنية	٣,٤٥ جنية	التولون (غير مقيد بالمسافات)

٣- يتم المحاسبة عن الفترة من [٢٠٢٢/٣/١٨] حتى [٢٠٢٢/٦/٣٠] وفقاً للأسعار التالية:

الإسطوانة سعة ٢٥ كجم	الإسطوانة سعة ١٢,٥ كجم	البيان
١٤٠,٣٠ جنية	٧٠,١٥ جنية	سعر البيع للمتعهد
١٥٠ جنية	٧٥ جنية	سعر البيع للمستهلك
٢,٨٠ جنية	١,٤٠ جنية	العمولة
٦,٩٠ جنية	٣,٤٥ جنية	التولون (غير مقيد بالمسافات)



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

٤- يتم المحاسبة عن الفترة من [٢٠٢٣/٦/٣٠] حتى [٢٠٢٢/٧/١] وفقاً للأسعار التالية:

الإسطوانة سعة ٢٥ كجم	الإسطوانة سعة ١٢,٥ كجم	البيان
١٣٩ جنية	٦٩,٥٠ جنية	سعر البيع للمتعهد
١٥٠ جنية	٧٥ جنية	سعر البيع للمستهلك
٣,٣٠ جنية	١,٦٥ جنية	العمولة
٧,٧٠ جنية	٣,٨٥ جنية	التولون (غير مقيد بالمسافات)

٥- يتم المحاسبة عن الفترة من [٢٠٢٣/٧/١] حتى تاريخه وفقاً للأسعار التالية:

الإسطوانة سعة ٢٥ كجم	الإسطوانة سعة ١٢,٥ كجم	البيان
١٣٧,٧٠ جنية	٦٨,٨٥ جنية	سعر البيع للمتعهد
١٥٠ جنية	٧٥ جنية	سعر البيع للمستهلك
٣,٨٠ جنية	١,٩٠ جنية	العمولة
٨,٥٠ جنية	٤,٢٥ جنية	التولون (غير مقيد بالمسافات)

ثانياً : يتم الالتزام بالبنود [من ثقباً حتى تاسعاً] الواردة بالتعليمات التنفيذية
رقم (٢٨) لسنة ٢٠٢١

على قطاع شئون المناطق والراكز والمنافذ والإدارة العامة للمراجعة الداخلية - كل فيما يخصه - متابعة تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة.

والله ولی التوفيق :::

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

"رشاد عبد العال راضي"

صدر في: / ٢٠٢٤ /